

صلاة التطوع

صلاة سنة الظهر القبليّة بتسليمة واحدة

السؤال: أريد توضيح سنة الظهر القبليّة التي هي أربع ركعات، كيف أصلها هل بتسليمة واحدة أم بتسليمتين مثني مثني، وكذلك أيضًا سنة العصر التي وردت في حديث «رحم الله من صلى قبل العصر أربعًا»؟

الجواب: صلاة الليل مثني مثني، لا يجوز الزيادة عليها، ومفهومه أن صلاة النهار يجوز أن تصلى مثني مثني ويجوز أن يزداد على ذلك فتصلى أربع ركعات بسلام واحد، ومن هذا صلاة سنة الظهر القبليّة، وما جاء الترغيب فيه من الصلاة قبل العصر «رحم الله امرءًا صلى قبل العصر أربعًا» [أبو داود: ١٢٧١]، فإن صلاها بتسليمتين فقد أحسن، وإن صلاها بتسليم واحد فقد أحسن، والأمر فيه سعة، هذا بالنسبة لصلاة النهار، أما صلاة الليل فلا بد أن تكون مثني مثني إلا الوتر إذا أراد أن يوتر بثلاث بسلام واحد، أو أراد أن يوتر بخمس أو بسبع أو بتسع بسلام واحد فلا بأس، وكل ذلك ثابت عنه -عليه الصلاة والسلام-، أما صلاة النهار فيجوز أن تجمع أربع ركعات بسلام واحد كما جاء في السؤال، وأما رواية النسائي «صلاة الليل والنهار مثني مثني» [١٦٦٦]، فهذه رواية شاذة، فالصواب أن صلاة الليل مثني مثني، ومفهومه أن صلاة النهار يجوز أن تصلى أربع ركعات بسلام واحد، وما جاء في حديث عائشة -رضي الله عنها- من قولها عن النبي -عليه الصلاة والسلام- في قيام الليل: «يصلي أربعًا فلا تسل عن حسنهن وطولهن، ثم يصلي أربعًا فلا تسل عن حسنهن وطولهن» [البخاري: ١١٤٧]، فالمراد بسلامين، يصلي أربعًا بسلامين ثم يرتاح قليلًا؛ ولهذا سُمّيت هذه الصلاة "الترايح"، ثم يصلي أربعًا بسلامين كذلك، فلا تسأل عن حسنهن وطولهن، ثم بعد ذلك يوتر بثلاث، وهذه الثلاث يجوز أن تُجعل بسلام واحد أو بسلامين وهو أكمل.

المصدر: برنامج فتاوى نور على الدرب، الحلقة الثامنة بعد المائة ٢٢/١١/١٤٣٣ هـ